و ((أيْمُنُ اللهِ لأفْعَلَنَّ)) أي : لعمرُكَ قَسَمِى وَايُمْنُ الله يميني فإن قلت : ((عَهْدُ اللهِ لأفْعَلَنَّ)) جار إثبات الخبر لعدم الصراحة في القسم وزعم ابن عصفور أنه يجوز في نحو ((لَعَمْرُكُ لأفْعَلَنَّ)) أن يقدر لقَسَمِى عمركُ فيكون من حَذْف المبتدأ .

الثالثة : أن يكون المبتدأ معطوفا عليه اسمٌ بواو هي نَصٌّ في المعية نحو ((كُلُّ رَجُلٍ وَضَيْعَتُهُ)) و ((كُلُّ صَانِعٍ وَمَا صَنَعَ)) ولو قلت ((زيد وعمرو)) وأردت الإخبار باقترانهما جاز حَذْفُه وذكره قال : - .

(وَكُلُّ امْرِيءٍ وَالَمَوْتُ يَلْتَقِيانِ ...)